

المحكمة الادارية					
الدائرة الاولى موضوعي					
احكام 2024-3-12					
م	رقم	السنة	اسم المدعي	اسم المدعي عليه	المنظور
1	2650	14	سوميه قاسم محمود	وكيل وزاره التربيه.	حكمت المحكمة/ بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الطلب الثاني وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية بالمحكمة الإدارية بمحافظة سوهاج للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
2	3125	14	احمد محمد عبدالعل.	وزير العدل	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلياً بنظر الدعوى الماثلة وامرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وأبقت علي الفصل في المصروفات
3	14321	13	محمود فرغلي ابو ا.	الاقواقف	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وأبقت الفصل في المصروفات
4	12853	13	محمد عبدالرحيم مح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وأبقت الفصل في المصروفات
5	14582	13	محمد خلف خلف الله.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
6	14584	13	محمد سيد فرغل	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
7	14433	13	كريم عبد اللاه زك.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
8	1412	14	مصطفى جمال محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
9	14428	13	محمود رفعت محمود	جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
10	14956	13	مايكل صبحي عدلي	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
11	14429	13	احمد عمر موسى	جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
12	14954	13	احمد كمال عبد الم.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
13	14953	13	احمد عاطف محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
14	2517	14	ايمان احمد محمد	التامين الصحى	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي فى إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسى مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
15	2516	14	كوثر فوزى محمد	التامين الصحى	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي فى إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسى مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
16	2518	14	امنيه حسين محمود	التامين الصحى	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي فى إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسى مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
17	3078	14	فاطمه احمد محمود	التامين الصحى	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي فى إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسى مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
18	3065	14	همام محمد محمد	التامين الصحى	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي فى إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسى مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات

19	3064	14	احمد محمد تمام	التأمين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمنها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
20	3095	14	ماجده فاروق عبدال.	التأمين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمنها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
21	3096	14	جهاد محمد حافظ	التأمين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمنها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
22	2249	14	سهير ذكي على	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
23	954	14	ماجده اسحاق عوض	مدير مديريه التام.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017م الي راتبها الاساسي ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك علي النحو المبين بالاسباب، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
24	2108	14	زينب محمد على	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
25	2701	14	صباح بلال ابو الو.	وكيل وزارة الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
26	2716	14	امال محمد الزهرى	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
27	2100	14	دعاء طلعت محمد	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
28	2107	14	جيهاد عز خلف	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
29	2106	14	فاطمه محمد على	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
30	2104	14	علياء حسين عباس	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
31	2099	14	هاله بخيت توفيق	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
32	1584	14	امال عبداللطيف اب.	وكيل وزاره الصحه .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
33	7013	13	فادي امجد عزيز	م سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى الدرجة الثالثة اعتباراً من 17/2019 وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
34	2136	14	عادل جبره مشرقى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .

35	2135	14	جورج زكريا لمعى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
36	2140	14	حنان صبحى عزمى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
37	2139	14	ميرفت نظير عازر ا.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
38	2138	14	الفت بشير جيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
39	2248	14	تهانى محمود محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
40	2250	14	انور احمد راغب	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
41	2137	14	الرومانى وقيم ابو.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
42	8831	13	محمد حسين مشرف	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، وألزمته المدعية المصروفات .
43	2266	14	احمد السيد يونس	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتفاء شرط المصلحة ، والزمته المدعي المصروفات
44	2268	14	محمد محمد احمد	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتفاء شرط المصلحة ، والزمته المدعي المصروفات
45	2267	14	سليمان على شحاته	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتفاء شرط المصلحة ، والزمته المدعي المصروفات
46	1566	14	معاذ محمود احمد	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتفاء شرط المصلحة ، والزمته المدعي المصروفات
47	1565	14	عبدالهادى سعيد	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتفاء شرط المصلحة ، والزمته المدعي المصروفات
48	2831	14	خلف احمد علي	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
49	3382	14	السيد محمد علي	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
50	2825	14	مصطفى عارف احمد	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
51	2864	14	خلوفا محمد السيد	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
52	2861	14	مختار عبدالغيث ي.	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
53	2797	14	محمد السيد عبدالغ.	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
54	2862	14	محمد السمان جاب ا.	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
55	2800	14	محمد معتز السيد	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
56	2799	14	السيد علي احمد	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
57	2863	14	محمد عبدالعال محم.	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي المصروفات.
58	2525	14	زينب سالم محمد	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها محلياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية للدفاع وملحقاتها للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
59	11049	13	عصام محمود احمد	وزير الماليه	حكمت المحكمة : بوقف الدعوى جزاء لمدة شهر وأبقت الفصل في المصروفات
60	14191	13	حمادة محمود علي	التضامن الاجتماعي	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها ولائياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى محكمة سوهاج الابتدائية " الدائرة العمالية " للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
61	14190	13	مايسة محمد احمد	التضامن الاجتماعي	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها ولائياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى محكمة سوهاج الابتدائية " الدائرة العمالية " للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
62	14188	13	ابراهيم محمد حسن	التضامن الاجتماعي	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها ولائياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى محكمة سوهاج الابتدائية " الدائرة العمالية " للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
63	3049	14	ايه حمدي حسن مصطفى.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلياً بنظر الدعوى وامرت بإحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وأبقت علي الفصل في المصروفات

64	3051	14	نورهان على حامد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
65	3115	14	محمد على احمد	وكيل وزارة التربية.	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
66	2585	14	على محمود على	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
67	2259	14	بخيته محمد السيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم 4714 لسنة 2012م فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة رائدة ريفية بمجموعة الخدمات الاجتماعية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادة تسكينها علي وظيفة مناسبة للمؤهل الحاصلة عليه، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
68	2694	14	جيهان ثروت يوسف	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم 4027 لسنة 2011م فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة رائدة ريفية بمجموعة الخدمات الاجتماعية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادة تسكينها علي وظيفة مناسبة للمؤهل الحاصلة عليه، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
69	2256	14	مرفت محمد على	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم 4027 لسنة 2011م فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة رائدة ريفية بمجموعة الخدمات الاجتماعية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادة تسكينها علي وظيفة مناسبة للمؤهل الحاصلة عليه، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
70	2695	14	مديحه عبدالعزيز م.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم 4027 لسنة 2011م فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة رائدة ريفية بمجموعة الخدمات الاجتماعية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادة تسكينها علي وظيفة مناسبة للمؤهل الحاصلة عليه، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
71	185	14	ايريني داد الكريم.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعية ندباً كلياً من وظيفة أخصائى اجتماعى الى وظيفة معلم رياض أطفال، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
72	187	14	ناديه معوض فواد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعية ندباً كلياً من وظيفة أخصائى اجتماعى الى وظيفة معلم رياض أطفال، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
73	861	14	شيماء كامل	م.سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعية ندباً كلياً من وظيفة أخصائى اجتماعى الى وظيفة معلم رياض أطفال، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
74	1214	14	ابتسام بدوي عبد ا.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعية ندباً كلياً من وظيفة أخصائى اجتماعى الى وظيفة معلم رياض أطفال، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
75	2235	14	داليا علي عبداللا.	م.سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعية ندباً كلياً من وظيفة أخصائى اجتماعى الى وظيفة معلم رياض أطفال، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
76	2668	14	ابراهيم كرم كامل	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات .
77	2264	14	عثمان كامل مرسى	التامين الصحى	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
78	1991	14	حمدى محمد محمود	التامين الصحى	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
79	1986	14	نجلاء عبدالرحيم ع.	التامين الصحى	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
80	15375	13	سميره احمد سليم	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات

96	2550	14	ايمن حلمى عمر	التأمين الصحي	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمته الجهة الإدارية المصروفات
97	2334	14	ساميه جمال فؤاد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمته الجهة الإدارية المصروفات
98	2289	14	رمضان الطيب راشد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمته الجهة الإدارية المصروفات
99	1604	14	محمود احمد فهمى	التأمين الاجتماعي.	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى تسوية معاشه على أساس أقصى مربوط الرتبة التي كان يشغلها فى تاريخ إنتهاء خدمته أو أجر الاشتراك الأخير أيهما أكبر، وأحقية فى صرف المكافأة المنصوص عليها بالمادتين (36 و 37) من قانون التأمينات الإجتماعية والمعاشات، مع ما يترتب على ذلك كله من آثار - على النحو المبين بالأسباب -، والزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات دون الرسوم القضائية
100	1605	14	محمود حامد محمود	التضامن الاجتماعي	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى تسوية معاشه على أساس أقصى مربوط الرتبة التي كان يشغلها فى تاريخ إنتهاء خدمته أو أجر الاشتراك الأخير أيهما أكبر، وأحقية فى صرف المكافأة المنصوص عليها بالمادتين (36 و 37) من قانون التأمينات الإجتماعية والمعاشات، مع ما يترتب على ذلك كله من آثار - على النحو المبين بالأسباب -، والزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات دون الرسوم القضائية
101	1602	14	باسم عبدالسميع ها.	وزير التضامن	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى تسوية معاشه على أساس أقصى مربوط الرتبة التي كان يشغلها فى تاريخ إنتهاء خدمته أو أجر الاشتراك الأخير أيهما أكبر، وأحقية فى صرف المكافأة المنصوص عليها بالمادتين (36 و 37) من قانون التأمينات الإجتماعية والمعاشات، مع ما يترتب على ذلك كله من آثار - على النحو المبين بالأسباب -، والزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات دون الرسوم القضائية
102	1607	14	احمد محمد احمد	وزير التضامن	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى تسوية معاشه على أساس أقصى مربوط الرتبة التي كان يشغلها فى تاريخ إنتهاء خدمته أو أجر الاشتراك الأخير أيهما أكبر، وأحقية فى صرف المكافأة المنصوص عليها بالمادتين (36 و 37) من قانون التأمينات الإجتماعية والمعاشات، مع ما يترتب على ذلك كله من آثار - على النحو المبين بالأسباب -، والزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات دون الرسوم القضائية
103	1608	14	محمد سعيد السيد	وزير التضامن	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى صرف المكافأة المنصوص عليها بالمادتين (36 و 37) من قانون التأمينات الإجتماعية والمعاشات - على النحو المبين بالأسباب-، ورفض ما عدا ذلك من طلبات، والزمته المدعى والهيئة المدعى عليها المصروفات دون الرسوم القضائية
104	1609	14	حسين ابراهيم على	وزير التضامن	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى تسوية معاشه على أساس أقصى مربوط الرتبة التي كان يشغلها فى تاريخ إنتهاء خدمته أو أجر الاشتراك الأخير أيهما أكبر، وأحقية فى صرف المكافأة المنصوص عليها بالمادتين (36 و 37) من قانون التأمينات الإجتماعية والمعاشات، مع ما يترتب على ذلك كله من آثار - على النحو المبين بالأسباب -، والزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات دون الرسوم القضائية
105	1606	14	هاتى عيد احمد خلى.	وزير التضامن	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى صرف المكافأة المنصوص عليها بالمادتين (36 و 37) من قانون التأمينات الإجتماعية والمعاشات - على النحو المبين بالأسباب-، ورفض ما عدا ذلك من طلبات، والزمته المدعى والهيئة المدعى عليها المصروفات دون الرسوم القضائية
106	2372	14	عزت محمود جمعه	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى ضم مدة خبرته العملية السابقة على التعاقد معه لشغل وظيفة معلم مساعد إلى مدة خدمته الحالية، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، ورفض ما عدا ذلك، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمته الجهة الإدارية المصروفات.
107	1610	14	اسامه كمال حامد	وزير التضامن	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم سلوك الطريق الذي رسمه القانون قبل إقامتها، والزمته المدعى المصروفات
108	1603	14	يوسف عياد يوسف سا.	التأمين الاجتماعي.	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم سلوك الطريق الذي رسمه القانون قبل إقامتها، والزمته المدعى المصروفات
109	14768	13	علام عبد العزيز ا.	التأمين الاجتماعي.	حكمت المحكمة:- بعدم جواز نظر الدعوى لسابقة الفصل فيها، والزمته المدعى المصروفات.
110	13514	13	عمر احمد السيد	وزير التضامن الاج.	حكمت المحكمة/ بانقطاع سير الخصومة فى الدعوى لوفاة المدعى.
111	15177	13	مهند محمد ثابت عب.	وزير الأوقاف	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
112	1347	14	صباح معروف احمد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
113	1346	14	سعاد رمضان عبدالر.	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
114	14332	12	وزير التعليم	احمد عزت	حكمت المحكمة/ برفض الدعوى موضوعاً، والزمته المدعيين (بصفتهما) المصروفات.
115	14445	12	وزير التعليم العا.	محمد على عبدالظاهر.	حكمت المحكمة/ برفض الدعوى موضوعاً، والزمته المدعيين (بصفتهما) المصروفات.
116	10519	12	السيد ابراهيم محم.	الصحة	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، والزمته المدعية المصروفات .

117	2144	14	محمد على محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج - (الدائرة العاشرة بعد المائة) للاختصاص ، وأبقت البيت في المصروفات .
118	2926	14	مريم عبدالله الف.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت بإحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
119	3085	14	دياب ربيعي محمد	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبى بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى من هذه المحكمة فى الدعوى رقم 11166 لسنة 9 ق تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
120	2328	13	ناصر احمد محمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الادارية السلبى بالامتناع عن صرف مصاريف إنتقال المدعي بوسيلة إنتقال خاصة من محل إقامته الى مقر علاجه والعودة وذلك لإجراء جلسات الغسيل الكلوى المقررة له اعتباراً من تاريخ رفع الدعوى -بواقع مبلغ مقداره (25 جنيهه) فقط خمسة وعشرون جنيها لا غير عن كل جلسة غسيل كلوى، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبيّن بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
121	2059	14	صفاء صالح سعد الد.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
122	2061	14	حنان عبدالوارث مح.	وكيل وزاره التربى.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
123	2060	14	اسماء محمد ابو ال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
124	1989	14	انعام خلف شعبان	التامين الصحى	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة الى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبيّن بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
125	1990	14	حنان حامد عثمان	التامين الصحى	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة الى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبيّن بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
126	2521	14	عليه راضى ابراهيم	التامين الصحى	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة الى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبيّن بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
127	2523	14	هند عبدالراضى الس.	التامين الصحى	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة الى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبيّن بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
128	14406	13	ايمان كمال محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
129	2697	14	نصره سالم احمد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
130	2696	14	هبة تميم محمد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
131	2698	14	كيرلس مدحت كمال	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
132	14578	13	دلال محمد أحمد مح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
133	1677	14	حنان طه سليمان	شيخ الازهر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

150	1643	14	محمود شحاته ابوال.	الهيئة العامة للت.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
151	2635	14	حنان ابراهيم احمد	التامين الصحى	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
152	2336	14	عبير احمد فؤاد	التامين الصحى	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
153	2333	14	مديحه عبدالراضى م.	التامين الصحى	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
154	2335	14	نجلاء محروس محمد	التامين الصحى	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
155	15071	13	وفاء حسن علي محمد	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة على التعاقد معها لشغل وظيفة معلم مساعد إلى مدة خدمتها الحالية وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
156	13762	13	وانل ناصر عبدالحم.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف علاوة الحد الأدنى للأجور المقررة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014 م ، على أن تكون الأحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، والزمّت جهة الإدارة المصروفات
157	2880	14	محمد حسام الدين م.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
158	121	14	علي محمود علي	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
159	398	14	احمد يوسف خلف	رئيس الوحدة المحل.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
160	648	14	امنيه ناصر فضل	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
161	2591	14	مؤمن زكريا جاد	وزير الاثار	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
162	2592	14	كريم على سلام	وزير الاثار	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
163	13978	13	ايرين يسري جورجيو.	رئيس مجلس ادارة ا.	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، والزمّت المدعي المصروفات
164	4670	13	كرم لطيف مهني حنا.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، والزمّت المدعي المصروفات
165	1305	14	حسان محمود عبدالل.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، والزمّت المدعي المصروفات
166	1740	14	سالم بكر بدر	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، والزمّت المدعي المصروفات
167	631	14	باسم موسى ابوضيف	وكيل وزارة التربيه.	حكمت المحكمة: بسقوط حق المدعي في المطالبة بإلغاء القرار المطعون فيه رقم 62 لسنة 1996 بالتقادم الطويل، والزمّت المدعي المصروفات.
168	14848	13	فتحي علي احمد	وزير الداخليه	حكمت المحكمة: بإثبات ترك المدعي للخصومة في الدعوى ، والزمّت المدعي المصروفات.
169	2827	14	سماح هارون السيد	وزير الماليه	حكمت المحكمة: بعدم جواز نظر الدعوى لسابقة الفصل فيها ، والزمّت المدعية المصروفات .
170	2826	14	ساميه صاحب الامير.	وزير الماليه	حكمت المحكمة: بسقوط حق المدعي في المطالبة بإلغاء القرار المطعون فيه رقم 62 لسنة 1996 بالتقادم الطويل، والزمّت المدعي المصروفات.
171	12064	13	لحمد عابدين رفاعي	رئيس الهنيه العام.	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت بحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
172	2287	14	سالين احمد عنان	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
173	1649	14	عبير عبود عبد الل.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
174	1650	14	عطيات حسن حسن	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات

175	2288	14	كريمه عبده سالم	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
176	2141	14	امل محمد عليان	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
177	2163	14	ورده طه محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
178	2165	14	لبنى عبدالفتاح اح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
179	2833	14	ياسر عبدالجليل اح.	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن إنهاء ندب المدعى ندباً كلياً من مديرية الصحة بسوهاج إلى هيئة الإسعاف المصرية بسوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
180	2285	14	عظيمه محفوظ حسن	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
181	717	14	احمد محمد احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
182	2286	14	شفاء احمد خلف الل.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
183	1644	14	احمد صلاح صادق	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات
184	12671	13	صفاء جلال احمد	وكيل وزارة الصحه .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017 بنسبة 10% من الأجر الأساسى إعتباراً من 1/7/2016 ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
185	2702	14	دعاء احمد عطيه	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك إبتداءً من تاريخ العمل به فى 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
186	2700	14	اسماء مصطفى مذكور	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك إبتداءً من تاريخ العمل به فى 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
187	2699	14	كرمنز ثروت جاد	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك إبتداءً من تاريخ العمل به فى 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
188	1730	14	مارى جابر جيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الإستمرار في صرف علاوة مقابل الأعباء الوظيفية طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 57 لسنة 2014م بذات القيمة التي سبق صرفها لها بواقع 400 جنيه بدلاً من 375 جنيه ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، مع رد ما سبق خصمه من قيمة هذه العلاوة ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
189	2464	14	نسرين محمد مصطفى	وكيل وزاره التربى.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الإستمرار في صرف علاوة مقابل الأعباء الوظيفية طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 57 لسنة 2014م بذات القيمة التي سبق صرفها لها بواقع 400 جنيه بدلاً من 375 جنيه ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، مع رد ما سبق خصمه من قيمة هذه العلاوة ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
190	3074	14	اراده احمد فؤاد	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات
191	3072	14	رومانى نصحى فهيم	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات

207	3092	14	رمضان جمال على	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بأحقية المدعى في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات
208	2624	14	ميرهان على السيد	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بأحقية المدعى في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات
209	2524	14	دعاء محمود محمد	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بأحقية المدعى في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات
210	2519	14	محاسن عبدالرحمن ح.	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بأحقية المدعى في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات
211	2570	14	هبة محفوظ محمد	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بأحقية المدعية فى ضم العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017 بنسبة 10% من الأجر الأساسى إعتباراً من 1/7/2016 ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الهيئة المدعى عليها المصروفات
212	9326	13	محمود عبدالعال	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بأحقية المدعى فى ضم مدة خبرته العملية السابقة خلال الفترة من 24/6/1997 إلى 28/8/2001 ضمن مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
213	1132	14	وزير البينه	هارون علي محمد	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعى المصروفات
214	2274	14	اميمه محمود محمد	وكيل وزارة التربى.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري ، وألزمته المدعى المصروفات.
215	2273	14	شاديه عطيه محمد	وكيل وزارة التربى.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري ، وألزمته المدعى المصروفات.
216	2262	14	زمزم على الدين مح.	التامين الصحى	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، وألزمته المدعى المصروفات
217	14189	13	دعاء رفاعي	التضامن الاجتماعي	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى شكلاً ، لرفعها بغير الطريق الذى رسمه القانون ، وألزمته المدعية المصروفات
218	2867	14	رضا محمد بلال	الهيئة العامة للت.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري ، وألزمته المدعى المصروفات.
219	2233	14	نعمه محمد حسان	وكيل وزارة التربى.	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعى المصروفات
220	13956	13	مرودة زين العابدين.	جامعة سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، وألزمته المدعى المصروفات
221	14326	13	احمد محمد سعدالدي.	وزير التربيه والت.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى شكلاً لتعدد الطلبات ، وألزمته المدعى المصروفات
222	14896	13	عبد الرحمن محمد ع.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى شكلاً لتعدد الطلبات ، وألزمته المدعى المصروفات
223	14897	13	خالد احمد صديق عس.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى شكلاً لتعدد الطلبات ، وألزمته المدعى المصروفات
224	2265	14	رومانى خليل فهيم	التامين الصحى	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، وألزمته المدعى المصروفات
225	15377	13	الهام عبد العال ع.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، وألزمته المدعى المصروفات
226	2142	14	هبة هاشم ابو اليا.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعية المصروفات.
227	13333	13	حسنى عبدالرحمن عب.	رئيس الهيئة القوم.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعية المصروفات.
228	14183	12	وزير التعليم العا.	حامد مصطفى	حكمت المحكمة :- برفض الدعوى ، وإلزام المدعى – بصفته - المصروفات
229	3377	14	احمد نصرالدين عب.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية بالمحكمة الإدارية بمحافظة سوهاج للاختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات
230	3379	14	محمد عمر ابوزيد	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية بالمحكمة الإدارية بمحافظة سوهاج للاختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات
231	3363	14	هانى محمود	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية بالمحكمة الإدارية بمحافظة سوهاج للاختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات
232	1546	14	عفاف عبدالرحمن عب.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها محلياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية للدفاع ومُحَقَّاتِها للاختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات
233	2705	14	رشا البدرى عبدالو.	وكيل وزاره التربى.	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج - (الدائرة العاشرة بعد المائة) للاختصاص ، وأبقت البيت فى المصروفات .

234	2355	14	عبد الحميد محمد عب.	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبى بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى من هذه المحكمة بجلسة 15/4/2021م فى الدعوى رقم 17704 لسنة 9 ق تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
235	2910	14	ياسون بخيت مسعود	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، على ان تكون الاحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
236	2729	14	سماح محمد ابراهيم	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، على ان تكون الاحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
237	3019	14	اماتى محمد احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى ضم فروق العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 2 لسنة 2011 إلى أجزائها الأساسى، وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية -على النحو المبين بالأسباب- ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
238	2726	14	رحاب ناصر عبدالحم.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
239	2725	14	اميره خليفه عبدال.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
240	283	14	اسماء احمد فزاع	وزير الصحة	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى ضم فروق العلاوات الخاصة المقررة بالقانونين رقمى 70 لسنة 2010 و2 لسنة 2011 إلى أجزائها الأساسى، وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية -على النحو المبين بالأسباب- ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
241	3419	14	ريهام حسني عبدالل.	م سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بالنسبة للطلب الأول:- بأحقية المدعى فى ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقوانين أرقام 70 لسنة 2010 و2 لسنة 2011 و82 لسنة 2012 و78 لسنة 2013 الى أجره الأساسى وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات . وبالنسبة للطلب الثانى:- بأحقية المدعى فى حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
242	3418	14	محمد احمد محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بالنسبة للطلب الأول:- بأحقية المدعى فى ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقوانين أرقام 114 لسنة 2008 و128 لسنة 2009 و70 لسنة 2010 و2 لسنة 2011 و82 لسنة 2012 و78 لسنة 2013 الى أجره الأساسى وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات . وبالنسبة للطلب الثانى:- بأحقية المدعى فى حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسى مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
243	2148	14	اسلام محمد فتحى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى فى احتساب ايام العمل الفعلية التي قضاها فى وظيفة معلم بالتعاقد خلال الفترة من 30/6/2009 حتى تاريخ تعيينه بوظيفة معلم مساعد بتاريخ 30/9/2015 م (ايام العمل الفعلية) وضمها الى مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ماعدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
244	2149	14	اورنيت تميم محمد	وكيل وزاره التربى.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى احتساب ايام العمل الفعلية التي قضتها فى وظيفة اخصائى اجتماعى بالتعاقد من 20/9/2003م حتى تاريخ تعيينها بوظيفة اخصائى اجتماعى مساعد بتاريخ 1/10/2012م (ايام العمل الفعلية) وضمها الى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ماعدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
245	1977	14	محمد فرج خليفه	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى فى إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسى مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
246	1978	14	اقبال قاسم ابو زي.	التامين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى فى إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسى مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات

247	1987	14	امينه محمد محمود	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
248	2553	14	عظيمه حسين احمد	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
249	2615	14	سهير ضاحي احمد	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
250	2509	14	عبدالله محمد حافظ	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
251	2510	14	جمال منصور عبدالر.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
252	2625	14	عربي امين محمد	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
253	2513	14	خالد حسين عبدالناب.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
254	2647	14	علاء محمد مصطفى	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
255	1984	14	محمد شعبان همام	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
256	1261	14	محمد حامد عبد الل.	وكيل وزاره التربيه.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة على التعاقد معه لشغل وظيفة معلم مساعد إلى مدة خدمته الحالية ، وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
257	2580	14	ولاء مختار محمد	وكيل وزارة التربيه.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب ايام العمل الفعلية التي قضتها في وظيفة معلم بالتعاقد من 1/2/2006م حتى تاريخ تعيينها بوظيفة معلم مساعد بتاريخ 1/7/2008م (ايام العمل الفعلية) وضمها الى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ماعدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
258	2445	14	ايمان محمود محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب ايام العمل الفعلية التي قضتها في وظيفة معلم بالتعاقد من 28/9/2008م حتى تاريخ تعيينها بوظيفة معلم مساعد بتاريخ 1/10/2012م (ايام العمل الفعلية) وضمها الى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ماعدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
259	2578	14	اميره فتحى محمد	وكيل وزاره التربيه.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب ايام العمل الفعلية التي قضتها في وظيفة معلم بالتعاقد من 1/2/2006م حتى تاريخ تعيينها بوظيفة معلم مساعد بتاريخ 1/7/2008م (ايام العمل الفعلية) وضمها الى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ماعدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
260	2579	14	هيه محمد محمد	وكيل وزاره التربيه.	تاريخ تعيينها بوظيفة معلم مساعد بتاريخ 4/5/2008م (ايام العمل الفعلية) وضمها الى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على
261	1239	14	جمال محمد محمد	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعية بالمصروفات.
262	2718	14	منى موسى احمد	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعية بالمصروفات.
263	2722	14	نشوى علوان السيد	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعية بالمصروفات.
264	1124	14	فيصل محمد عاطف طه	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعية بالمصروفات.
265	1125	14	ماجده ابراهيم ابو.	وكيل وزارة التربيه.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، وألزمته المدعية بالمصروفات.

تاريخ تعيينها بوظيفة معلم مساعد بتاريخ 4/5/2008م (ايام العمل الفعلية) وضمها الى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على

266	1126	14	سعاد رشوان احمد	وكيل وزارة التربية.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
267	2258	14	عاصم فتح الله احم.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
268	2440	14	محي الدين توفيق ا.	وكيل وزاره الصحه .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
269	1631	14	شيماء شعبان خليفه	رئيس الاصلاح الزر.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
270	1635	14	شيماء صابر سلمى	رئيس الاصلاح الزر.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
271	1634	14	احمد ابو القاسم خ.	رئيس الاصلاح الزر.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
272	1633	14	طارق عبدالحفيظ مح.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
273	1632	14	حاتم فؤاد عباس	رئيس الاصلاح الزر.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
274	2377	14	مصطفى ربيع سليمان	رئيس مجلس مدينه و.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
275	2376	14	السيد محمود احمد	رئيس مجلس مدينه و.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
276	2116	14	هشام وليد محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
277	878	14	فارس ابو الحمد عل.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
278	730	14	هيثم على ثابت	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
279	729	14	محمود كامل السيد	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
280	227	14	ناصر عتريس معوض	ريس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
281	2873	14	محمود عثمان محمد	وزير الاسكان والم.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
282	3132	13	ثروت محمد	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، وألزمّت المدعية المصروفات .
283	12226	12	سعيد بخيت	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، وألزمّت المدعية المصروفات .
284	2724	14	نسمة سليم عبدالحليم	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
285	231	14	اكرام عبد الواحد .	التربية والتعليم	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وأمرت بحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وأبقت علي الفصل في المصروفات
286	1719	14	محمود ناصر على	وكيل وزاره الشباب.	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها ولايا بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها الي محكمة سوهاج الابتدائية " الدائرة العمالية " للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
287	1720	14	محمد رمضان ابراهيم.	وكيل وزاره الشباب.	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها ولايا بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها الي محكمة سوهاج الابتدائية " الدائرة العمالية " للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
288	1560	14	احمد عمر محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها ولايا بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها الي محكمة سوهاج الابتدائية " الدائرة العمالية " للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
289	1561	14	احمد فؤاد ثابت	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها ولايا بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها الي محكمة سوهاج الابتدائية " الدائرة العمالية " للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
290	208	14	احمد علام محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعي عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم 8001 لسنة 9 ق بجلسة 17/12/2020م تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمّت الجهة الإدارية المصروفات .
291	3069	14	سمر سعيد ابراهيم	التامين الصحي	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها علي اساس اجرها الاساسي مضافاً إليه علاوات خاصة السابق ضمها ما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
292	3006	14	اسماء فتحى محمد	التامين الصحي	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها علي اساس اجرها الاساسي مضافاً إليه علاوات خاصة السابق ضمها ما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
293	3075	14	ضحى رفاعى على	التامين الصحي	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها علي اساس اجرها الاساسي مضافاً إليه علاوات خاصة السابق ضمها ما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات

310	2134	14	العارف امين عمار	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014 ، على أن تكون الأحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
311	2180	14	هاله محمد حامد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014 ، على أن تكون الأحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
312	2720	14	منصوره خلف خليفه	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
313	2855	14	سمر نجدى احمد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
314	2719	14	حنان كرم محمد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
315	2669	14	كيرلس صفوت جابر	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
316	2663	14	مينا فايز شنوده	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
317	2662	14	مايكل سعد فهيم	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
318	2661	14	مينا لويز توفيق	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
319	15381	13	احمد جاد الرب محم.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم 471 لسنة 2016 فيما تضمنه من تعيين المدعى على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة بالديوان العام للمحافظة سوهاج، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول أجور بالموازنة العامة للدولة ، على النحو المبين بالأسباب ، مع صرف الفروق المالية ان وجدت وألزمته جهة الإدارة المصروفات
320	900	14	حنان شحاته عبدالم.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بالقرار محافظ سوهاج رقم 146 لسنة 2023 الصادر بسحب قرار المدة مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
321	901	14	شادية فتحى ابو ال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بالقرار محافظ سوهاج رقم 146 لسنة 2023 الصادر بسحب قرار المدة مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
322	902	14	محمود عبدالله على	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بالقرار محافظ سوهاج رقم 146 لسنة 2023 الصادر بسحب قرار رقم 435 لسنة 2017 مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
323	903	14	شعبان عبدالحفيظ م.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بالقرار محافظ سوهاج رقم 146 لسنة 2023 الصادر بسحب قرار المدة مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
324	990	14	مؤمن بخيت عبدالجا.	م سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بالقرار محافظ سوهاج رقم 146 لسنة 2023 الصادر بسحب قرار رقم 336 لسنة 2020 مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية – وذلك على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
325	2574	14	رمضان مهدى حسين	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعية المصروفات.
326	2573	14	مالك ثابت السيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعية المصروفات.
327	2435	14	احمد عبدالحميد عل.	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، وألزمته المدعية المصروفات.

328	2429	14	احمد بدر اوى ابو ش.	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، ورفضها موضوعا، والزمتم المدعية المصروفات.
329	2430	14	حسين احمد حسين	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، ورفضها موضوعا، والزمتم المدعية المصروفات.
330	2428	14	غاده محمود السيد	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، ورفضها موضوعا، والزمتم المدعية المصروفات.
331	2439	14	محي الدين توفيق	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، ورفضها موضوعا، والزمتم المدعية المصروفات.
332	831	14	عزه محمد عبدالوهاب.	وكيل وزارة التربيه.	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة، والزمتم المدعي المصروفات
333	1722	14	ابو الحمد حمدي اب.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتهاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
334	1721	14	عبدالله عبدالمعطي.	رئيس الوحدة لمركز.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتهاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
335	1559	14	عبدالعال السيد عب.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتهاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
336	1558	14	عبد الشافي جاد ال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتهاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
337	42456	11	شيماء متولى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن، والزمتم المدعية المصروفات .
338	11040	13	ضاحي عبدالحفيظ عب.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن، والزمتم المدعية المصروفات .
339	8503	13	دعاء شعبان همام	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بالنسبة للطلب الأول بقبوله شكلاً ، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعية مصروفاته ، وبالنسبة للطلب الثاني للمدعية بعدم اختصاص المحكمة بنظر الطلب وإحالاته بحالته إلى الدائرة الثانية – بالمحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات.
340	1716	14	محمد احمد محمود	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بالزام الجهة الإدارية المدعي عليها بأن تؤدي للمدعي مبلغ مقداره عشرة الآلاف جنيه تعويضا عن الأضرار التي أصابته جراء القرار رقم 283 لسنة 2013 الصادر من رئيس جامعة سوهاج بصفته فيما تضمنه من تخطيه في التكليف بوظيفة معيد بقسم العظام بكلية الطب، والمقضى بإلغائه بالحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري بسوهاج في الطعن رقم 432 لسنة 6 ق.س-على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار، والزمتم جهة الإدارة المصروفات
341	97	14	عبد الرحمن السيد .	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعي عليها رقم 58 لسنة 2020 فيما تضمنه من تعيين المدعي على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة بالديوان العام للمحافظة سوهاج، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب ، مع صرف الفروق المالية ان وجدت وألتمت جهة الإدارة المصروفات
342	2979	14	ياسر محمد ابو الس.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : : بقبول الدعوى شكلا، وفي الموضوع بأحقية المدعي في احتساب مدة خبرته العملية السابقة ضمن مدة خدمته الحالية ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
343	3018	14	شيماء شعبان جابر	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في احتساب مدة خبرته العملية السابقة ضمن مدة خدمته الحالية ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
344	1981	14	رضا ابو النجا محم.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
345	1982	14	امنه بلال على	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
346	2292	14	سماح عبدالباسط حا.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
347	2598	14	نوره عمر هاشم	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
348	2290	14	ساميه جمال عبدالس.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
349	2291	14	صفاء عبدالله محمد	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

350	9650	13	فتحي عبدالهادي ال.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية الترقيفة الي الدرجة الخامسة والدرجة الرابعة والدرجة الثالثة إعتباراً من 1/1/2005 ، 1/7/2010 ، 1/7/2016 - على الترتيب - ، وفقاً لقرارات الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة أرقام 326 لسنة 2004م و 221 لسنة 2010م ، 246 لسنة 2016مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
351	2648	14	على سيد يوسف	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
352	2512	14	حمدي احمد محمد	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
353	2511	14	عز محمد عثمان	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
354	1992	14	السيد عبدالقادر ت.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
355	1993	14	السيد محمد محمود	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
356	1980	14	الحسن عبدالله خضر	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
357	2263	14	خالد عبدالناصر خل.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
358	951	14	محمد السيد عبد ال.	التامين الصحي	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017م وضمها الي الأجر الأساسي، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
359	953	14	مجدي سعد محمود حسن.	التامين الصحي	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017م وضمها الي الأجر الأساسي، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
360	952	14	صباح سعد رياض	رئيس مجلس اداره ا.	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017م وضمها الي الأجر الأساسي، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
361	15597	13	عبد الراضي محمد ع.	التامينات الاجتماعيا.	حكمت المحكمة :بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة الي مدة خدمته الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
362	3084	14	صبريه السيد حسن	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة/بقبول الدعوى شكلاً ؛وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب مدة خبرتها العملية السابقة خلال الفترة من 2/3/2005 حتى 20/5/2015 ضمن مدة خدمتها الحالية، - على النحو المبين بالأسباب - ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
363	3083	14	بخيته درويش محمد	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة:بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب مدة خبرتها العملية السابقة من 1-11-2008 حتى 20-5-2015 ضمن مدة خدمتها الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
364	2327	14	صبري عارف احمد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة/بقبول الدعوى شكلاً ؛وفي الموضوع بأحقية المدعي في احتساب مدة خبرته العملية السابقة خلال الفترة من 1/1/2004 حتى 20/5/2015ضمن مدة خدمته الحالية، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، - على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
365	13760	13	ادهم حشمت عبدالحم.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014 ، على أن تكون الأحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات

366	2721	14	سماسم احمد محمود	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
367	2854	14	ايمان سيد ابو الم.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
368	2853	14	سحر صابر احمد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
369	2493	14	احمد محمد حسن	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
370	14289	13	يوستينه عماد منير.	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوي شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالإمتناع عن إنهاء نديها ندباً كلياً لمرحلة رياض الأطفال ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها عودتها لعملها الأصلي بوظيفة بوظيفة معلم لغة فرنسية بمدرسة أولاد نصير الثانوية التجارية المشتركة – وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
371	1611	14	موسي احمد موسي	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون عليه رقم 8941 لسنة 2021م فيما تضمنه من تخطيها المدعي في إعادة التعيين بالمؤهل الأعلى الحاصلة عليه مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
372	2565	14	محمد فتحى محمود	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
373	12690	13	الاء عدلي امين	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
374	12755	13	نورة عمر هاشم	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
375	2460	14	هاني حميد عبدالع.	محافظة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
376	2434	14	محمد حسنى احمد	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
377	2437	14	احمد سلمى محمد	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
378	2436	14	عبدالرحمن محمد عب.	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
379	14628	13	السيد أحمد محمد م.	محافظة سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم انعقاد الخصومة في الدعوي لعدم إعلانها للمدعي عليه الخامس إعلاناً قانونياً صحيحاً، وألزمته المدعي المصروفات0
380	14803	13	هاني ابراهيم علي	وزير الدولة لشؤون .	حكمت المحكمة :- بعدم انعقاد الخصومة في الدعوي لعدم إعلانها للمدعي عليه الثاني إعلاناً قانونياً صحيحاً، وألزمته المدعي المصروفات0
381	1187	14	ولاء محمد نبيل اح.	وكيل وزاره الشباب.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم اتباع الطريق الذي رسمه القانون رقم 7 لسنة 2000م ، وألزمته المدعية المصروفات
382	845	14	رئيس جهاز شئون ال.	طارق السيد صديق	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعي المصروفات
383	2229	14	اميمه زكريا مهني	وكيل وزاره التربيه.	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعي المصروفات
384	2230	14	فوزيه عبدالصبور ع.	محافظة سوهاج	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعي المصروفات
385	10018	13	عبدالمولي عباس مح.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، وألزمته المدعية المصروفات .
386	6784	13	لطفى طلب ابوالوفا.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، وألزمته المدعية المصروفات .
387	3384	14	صلاح علي السيد	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
388	3383	14	محمد ابوالنور محم.	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
389	2877	14	محمد ظهري ظهري	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
390	2876	14	علاء انور محمد	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
391	2875	14	علاء بكري السيد	وزير الاسكان	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
392	2874	14	جلال عبدالمنعم مح.	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
393	2871	14	فريد ابوالحسن ابو.	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
394	2866	14	ياسر فتحى احمد	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
395	2798	14	توفيق عبدالرحمن ت.	هيئة المجتمعات ال.	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
396	3107	14	السيد فقير احمد	التامين الاجتماعى	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية بالمحكمة الإدارية بمحافظة سوهاج للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
397	1414	14	يوسف عبدالرزاق مح.	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبي بالإمتناع عن تسليم المدعي العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

398	120	14	هاني ممدوح نسيم	جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
399	14585	13	حسام حسن امين	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
400	14583	13	محمد حسني كمال	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
401	2911	14	محمود مختار نمحمو.	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
402	1416	14	اسامه احمد زوين	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
403	1415	14	احمد كمال احمد	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
404	1413	14	مياده احمد راشد	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
405	977	14	طارق محمد الصغير	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي في الدعوي رقم 46460 لسنة 11 ق الصادر من المحكمة الادارية بسوهاج الدائرة الاولى موضوعي والصادر بجلسة 2022-4-12تنفيذاً صحيحاً وكاملاً غير منقوض، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها صرف علاوة الحد الادنى للاجور للمدعي المقررة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014 اعتباراً من 1-1-2014 بالفئة المحددة قرين درجته الوظيفية دون دخول الحوافز والبدلات المقررة بموجب قانون المهن الطبية رقم 14 لسنة 2014 والواردة بالقرار سالف الذكر في حساب هذه العلاوة، مع ما يترتب على ذلك من اثار قانونية ومالية وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمته الجهة الإدارية المصروفات
406	2488	14	صابرين بدرى حسين	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
407	2672	14	احمد عبدالصديق اح.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
408	2664	14	دينا محمد عبدالعالم.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
409	2665	14	نوال صادق عبدالماج.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة التي قضاها بمديرية الصحة بسوهاج خلال الفترة من 1-5-2008 وحتى 1-6-2015 الي مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب والزمته اجهة الادارة المصروفات
410	2666	14	الزهراء يوسف عثمان.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
411	2667	14	نبيل شوقي زكري	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
412	2670	14	سعيدة رفعت كامل	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

413	2671	14	ابتهاج نبيل فهمي	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
414	2717	14	محمود رفاعي محفوظ	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
415	2723	14	ورده حنفي سيد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في 1/1/2014م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
416	2730	14	اسماء يوسف السيد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
417	2326	14	ايرين ثروت فخرى	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة التي قضاها بمديرية الصحة بسوهاج خلال الفترة من 26-11-2010 وحتى 13-8-2015 الي مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمته اجهة الادارة بالمصروفات
418	2328	14	محمود عبدالنعيم ا.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة التي قضاها بمديرية الصحة بسوهاج خلال الفترة من 1-1-2005 وحتى 20-5-2015 الي مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمته اجهة الادارة بالمصروفات
419	2329	14	حسنيه صابر هاشم	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة التي قضاها بمديرية الصحة بسوهاج خلال الفترة من 6-5-2003 وحتى 20-5-2015 الي مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمته اجهة الادارة بالمصروفات
420	2330	14	سماح سيد سيد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة التي قضاها بمديرية الصحة بسوهاج خلال الفترة من 17-5-2008 وحتى 1-7-2015 الي مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمته اجهة الادارة بالمصروفات
421	2331	14	سمر علاء عبدالراض.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة التي قضاها بمديرية الصحة بسوهاج خلال الفترة من 18-12-2008 وحتى 13-8-2015 الي مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمته اجهة الادارة بالمصروفات
422	2397	14	مريم سعد بطرس	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في التسكين نقلاً إلى المستوى الوظيفي الثالث (ب) اعتباراً من 1-7-2021م وفقاً لقرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم 265 لسنة 2021 مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات .
423	2520	14	شيرين جابر صديق	التامين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
424	2522	14	الشيما محمد بسرى	التامين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
425	2645	14	منى سعد لبيب	التامين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
426	2773	14	ناصر احمد السمان	التامين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
427	14937	13	هبه عبد الجواد حا.	التامين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات

428	2774	14	نجاح محمود على	التأمين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
429	2775	14	وفاء نصر الدين قب.	التأمين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
430	2821	14	تهاني ثابت عجمي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرتها العملية السابقة التي قضاها بمديرية التربية والتعليم بسوهاج بنظام الحصة والمكافأة الفترة من 1-11-2007 وحتى 30-5-2008 ومن 1-11-2008 وحتى 30-5-2009 إلى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
431	2234	14	امل عزت يوسف	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرتها العملية السابقة التي قضاها بمديرية التربية والتعليم بسوهاج بنظام الحصة والمكافأة الفترة من 16-9-2000 حتى 30-5-2001 ومن 15-9-2001 حتى 25-5-2002 ومن 21-9-2002 وحتى 25-5-2003 ومن 20-9-2003 حتى 25-5-2004 ومن 1-10-2005 وحتى 31-5-2006 ومن 1-10-2006 وحتى 24-5-2007 ومن 4-10-2007 وحتى 29-5-2008 ومن 25-9-2008 وحتى 31-3-2009 إلى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
432	10750	13	هناء خلف عبدالحمي.	مدير عام مستشفى	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري ، والزمته المدعي بالمصروفات.
433	2339	14	سهام محمود توفيق	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، والزمته المدعية بالمصروفات.
434	2340	14	لوله السيد عبدالل.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، والزمته المدعية بالمصروفات.
435	2341	14	ليلى السيد احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، والزمته المدعية بالمصروفات.
436	2342	14	محمد احمد محمد	وكيل وزاره التربى.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، والزمته المدعية بالمصروفات.
437	11447	13	سماح احمد محمد	رئيس المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، والزمته المدعية بالمصروفات.
438	13693	13	ايمن على السيد عب.	هينه المجتمعات ال.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضها موضوعاً ، والزمته المدعية بالمصروفات.

ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ماعدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية المصرفيات .